

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١٣٩ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٤٧ لسنة ٢٠١٦ بإعفاء بعض السلع

من الضرائب الجمركية ؛

وبناءً على الاجتماعات التي تمت بذات الشأن بمشاركة اتحاد الصناعات المصرية

واتحاد منتجي الدواجن ؛

وعلى ما عرضه وزير المالية ، والتموين والتجارة الداخلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٤٧ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه ،

وما يترتب على ذلك من آثار .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٥ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل